


بسم الله الرحمن

الرحيم



THE PERMANENT MISSION OF
THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
GENEVA

البعثة الدائمة
للمملكة الأردنية الهاشمية
جنيف

REF: MD-2-1-575

The Permanent Mission of the Hashemite Kingdom of Jordan to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights and has the honor to enclose herewith information regarding the Human Rights Resolution 27/24 "Equal participation in political and public affairs".

The Permanent Mission of the Hashemite Kingdom of Jordan to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.



Office of the High Commissioner for Human Rights
Palais des Nations
CH-1211 Geneva 10

OHCHR REGISTRY

16 MARS 2015

Recipients : H. Vaks.....

"دور التشريعات في تعزيز المشاركة في الحياة العامة"

الدستور الأردني :

أرسى الدستور الأردني قواعد المساواة بين الأردنيين بغض النظر عن الجنس ودون أي تمييز بينهم، حيث نصت المادة السادسة من الدستور الأردني على ما يلي : (الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين).

اتاح الدستور الأردني حرية التعبير عن الرأي حيث نصت المادة (١٥) على أن : (تكفل الدولة حرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون).

وقد كفل الدستور للأردنيين حق الاجتماع وتأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب في المادة ١٦ حيث جاء فيها :

- للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون.
- للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور.

كما أكد الدستور الأردني على حق كل أردني في تولي المناصب العامة معطياً بذلك الفرصة للرجل والمرأة على حد سواء فلم يفرق دستور عام ١٩٥٢ بين الرجل والمرأة، فهما سواسية أمام القانون وفي تولي المناصب العامة ضمن حدود القانون